

قرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠٠٩

بتاريخ ١٦ / ٩ / ٢٠٠٩

بشأن شطب تسجيل صندوق التأمين الخاص
للعاملين بمصانع السكر بنجع حمادي

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٢) لسنة ١٩٨١ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بمصانع السكر بنجع حمادي برقم (١٣٦).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٢٣٧) لسنة ٢٠٠٨ بتصفية الصندوق المذكور.

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفنى للصناديق الخاصة (٣) المؤرخة ٢٠٠٩/٨/٣١.

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص الصناديق المؤرخة ٢٠٠٩/٩/١.

ق ر ر

مادة (١) : يشطب تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بمصانع السكر بنجع حمادي من سجل صناديق التأمين الخاصة بالهيئة.

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

د. زياد بهاء الدين

رئيس الهيئة

